

# قواعد الأصول ومعاقد الفضول لصفي الدين الحنبلي 10

صالح السندي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له

واشهد ان نبينا محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد ففي هذا اليوم الثاني والعشرين من شهر الله المحرم سنة سبع وثلاثين واربع مئة والفقه في هذا المسجد النبوى المبارك لمدارسة متن من متون اصول الفقه الا وهو قواعد الاصول ومعاقد الفضول الذي الفه الشیخ العلامہ عبد المؤمن ابن عبد القوی الحنبلي البغدادي المولود سنة ثمان وخمسين وست مئة والمتوفى سنة تسع وثلاثين وسبعين مئة هذا الكتاب متن من المتون المهمة في اصول الفقه على مذهب الامام احمد ابن حنبل رحمه الله وقد وصف

بانه من انفع مختصرات الحنابلة في اصول الفقه كما وصفه بهذا ابن بدران الحنبلي رحمه الله وهذه الرسالة اعنى بها العلماء درسها العلماء ودرسها الطلاب حتى انها كانت مادة معتمدة في المعاهد العلمية

ابان رئاسة الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله لها هذا المتن متن وجيزة مختصر اختصره المؤلف رحمه الله من كتاب كبير له سماه تحقيق الامل في علمي الاصول والجدل وهذا الكتاب الاصل فيما اعلم مفقود انما مختصره هو الذي بين ايدينا جرد فيه المسائل عن دلائلها فهو كتاب مفيد نافع ان شاء الله لطالب العلم الذي يروم ان يتعلم هذا الفن المهم

الا وهو اصول الفقه مؤلف الكتاب وهو صفي الدين الحنبلي البغدادي رحمه الله كان علم مبرزا واصوليا وفرضيا وكان له مكانة كبيرة في بلده في بغداد بل وفي العراق ورحل الى الشام والى مكة والى غيرهما والتقي بكتار اهل العلم ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بل انه اختصر كتابه منهج السنة اختصره في مجلدين ثناء العلماء عليه كثير في ديانته وتعففه وفي ذكائه وفطنته عليه رحمة الله هذا عن الكتاب وهذا عن المؤلف اما هذا الفن الذي نرغب ان ندرسه من خلال هذا المتن فهو علم اصول الفقه

وهو علم نافع مفيد لطالب العلم لا غنى له عنه ويحسن التقديم بين يدي هذه الرسالة بذكر المبادئ العشرة التي يحسن بطالب العلم ان يحيط بها قبل دراسة اي علم كما قال الصبان رحمه الله ان مبادئ كل علم عشرة الحد والموضوع ثم الثمرة ونسبة وفضله ونسبة والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع مسائل وبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرف هذه المبادئ العشرة التي يحسن لطالب العلم ان يعلمهها قبل ان يلتج الى الفن الذي يريد اولا الحد يعني التعريف هذا العلم هو اصول الفقه وقد يذكر اختصارا بعلم الاصول والغالب انه اذا اطلق هذا الاصطلاح يعني علم الاصول فيراد به اصول الفقه عند المتأخرین اصول الفقه مصطلح مركب من جزئین من اصول ومن فقه وجرت عادة اهل العلم ان يعرفوا اصول الفقه من جهتين يعرفون هذا المصطلح باعتباره مركبا اضافيا هو عبارة عن مضاد ومضاف اليه وهذا يلزم فيه تعريف جزئي هذا التركيب ويعرفونه ايضا باعتباره علما ولقبا على فن مخصوص اما بالاعتبار الاول فان الاصول جمع اصل والاصول ما منه الشيء او هو الذي يستند الشيء في وجوده الى غيره ما يستند الشيء في وجوده الى غيره او ما يبني عليه غيره وكل هذه التعريفات بمعنى من ذلك قول الله سبحانه وتعالى كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء الاصول يطلق في الاصطلاح ويراد به امور منها انه يطلق ويراد به القاعدة المستمرة ويطلق ويراد به الراجح ويطلب ويراد به الحكم المستصعب ويطلق ويراد به الدليل وهذا هو الغالب في الاستعمال وهذا هو المعنى المقصود في مصطلح اصول الفقه كأصول بمعنى ادلة واصول بمعنى دليل يقال هذه المسألة الاصول فيها الدليل الفلانى يعني الاصول فيها الدليل فيها الدليل الفلانى من اية او حديث واما الفقه قيل ان الفقه هو الفهم وقيل انه الفهم الدقيق يعني فهم المسائل الدقيقة

وقيل انه العلم قل اقرب والله اعلم انه الثاني فموارده في لغة العرب بل وفيما جاء في الكتاب والسنّة تدل على انه اخص من مطلق الفهم فهو الفهم الدقيق واما الفقه في الاصطلاح فقد عرف بأنه العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلهها التفصيلية العلم بالاحكام الاحكام جمع حكم والحكم هو اثبات شيء لشيء الحكم هو اثبات شيء لشيء العلم بالاحكام الشرعية يعني التي لها تعلق بالشرع بدين الاسلام الذي جاء به النبي محمد صلى الله عليه وسلم اذا خرج من حد الفقه الاحكام العقلية ان الواحد نصف الاثنين او الاحكام الحسية

قولك الشمس طالعة ونحو ذلك انما هو العلم بالاحكام الشرعية العملية يعني التي تتعلق بافعال المكلفين فخرج بهذا الاحكام العقدية مثلاً. وعليكم السلام فانها تتعلق بالاعتقاد لا بالعمل العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب هذا العلم مكتسب يعني مستفاد ومستنبط من ادلهها يعني ادلة الاحكام التفصيلية الدليل التفصيلي يعني الدليل المختص بالمسألة الجزئية قوله تعالى مثلاً واقيموا الصلاة هذا دليل تفصيلية بخلاف الادلة الاجمالية كالقرآن والسنة هكذا باجمال او قول الصحابي او القواعد المتعلقة بهذه الادلة الاجمالية تكون الامر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي التحرير وما الى ذلك فهذا هو موضوع علم الاصول لا علم الفقه فالاصولي لا يبحث في الادلة التفصيلية انما هذا شأن الفقيه هو الذي يبحث في الادلة التفصيلية في قوله تعالى مثلاً واقيموا الصلاة او كتب عليكم الصيام وما الى ذلك لكنه يستنبط ذلك من خلال ما يمهد له الاصولي كما سيأتي بيانه ان شاء الله اذا هذا هو الفقه في الاصطلاح الذي استقر عليه الامر في تعريف الفقه فهو علم مخصوص ب هذا الجانب وهو احكام الاحكام الشرعية المتعلقة بالمسائل العملية التي تستنبط وتستفاد من الادلة التفصيلية وبالتالي خرج من هذا علم المقلد فانه ليس مبنياً عن ليس مبنياً على استنباط لانه ليس اهلاً له انما هذا شأن الفقهاء المجتهدين لاحظ معنى ان العلماء يذكرون في تعريف الفنون ان هذا العلم هو او ان هذا الفن هو تحصيل ملكة هذا العلم لا انه العلم نفسه ليس هو العلم ذاته يعني حينما قالوا الفقه والعلم بالاحكام الى اخره هذا هو تعريف للملكة المراد اكتسابها في هذا الفن اما العلم نفسه فانه هو احكام الاحكام الشرعية هو الفقه وبالتالي فمن عرف العلم باعتبار موضوعه او باعتباره هو بذاته فانه يقول الاحكام الشرعية واذا اراد تحصيل ملكة هذا الفن فانه يقول هو العلم بكل كما سيأتي معنا في اصول الفقه عرروا الاصول مثلاً بأنه العلم بالادلة الاجمالية هذا العلم بالاصل وليس هو الاصل. اما الاصل فهو الادلة يعني هذا العلم هو الادلة الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد المقصود ان هذا هو تعريف هذا المصطلح باعتباره مركباً اضافياً اما باعتباره لقباً وعلمما فان اصول الفقه أصبح علماً على علم مخصوص وفن مخصوص عند اهل العلم وسيأتي في تعريف المؤلف رحمة الله انه ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد وبعده يقول كما مر قريباً العلم بالادلة الاجمالية وآليات كيفية الاستفادة منها وحال المستفيد علم اصول الفقه هذا المصطلح يدور على هذا الذي علمته فهو يتعلق بالادلة الاجمالية لا بالادلة التفصيلية ثم بكيفية الاستفادة والاستنباط منها وحال هذا الذي يستنبط وهو المجتهد ويتبعه ايضاً المقلد كما سيأتي ان شاء الله قريباً قال الحد والموضوع الموضوع هو الشيء الذي يبحث فيه في الفن ما هو الذي نبحث فيه في علم اصول الفقه الجواب هو الادلة الاجمالية هذا هو الموضوع يعني الشيء الذي تبحث فيه في هذا الفن الطلب مثلاً ما موضوعه بدن الانسانليس كذلك النحو ما موضوع الكلمة باعتبارها مركبة و الفقه ما موضوعه افعال المكلفين نحن نبحث في الفقه في افعال المكلفين وما يعرض لها من هذه الافعال من كون هذا الامر محظى عليها او واجباً عليها او مباحاً لها الى اخره اذا الموضوع الذي نبحث فيه في علم اصول الفقه انما هو الادلة الاجمالية والادلة الاجمالية كما سيأتي معنا منها ادلة متفقة عليها ومنها ادلة مختلفة فيها يتبع العلم او يتبع معرفة الموضوع معرفة المسائل وان كانت في النظم جاءت متاخرة المسائل يعني العوارض والاحوال التي تعرض لموضوع الفن العوارض التي تعرض لموضوع الفن مسائل علمي اصول الفقه هي الاحوال التي تعرض للادلة الاجمالية من حيث تكون هذه الادلة فيها امر وفيها نهي وفيها عام وفيها خاص وفيها ادلة جزئية قد يتوجه التعارض بينها فكيف يكون الجمع وكيف يكون الترجيح وما الى ذلك من هذه المسائل وفي الجملة اصول الفقه مسائله ترجع الى اربعة ابواب مسائل اصول الفقه

ترجع الى هذه الابواب الاربعة الادلة والاحكام وطرق الاستنباط وان شئت فقل دلالات الالفاظ والاجتهاد والتقليد هذه هي الابواب التي يرجع اليها او ترجع اليها مسائل اصول الفقه والمؤلف في الكتاب الذي بين ايدينا جعل الكتابة في ثلاثة ابواب ولم يذكر طرق الاستنباط او دلالات الالفاظ باستقلال لكنه ادخلها في الادلة فهو بحث طرق الاستنباط او دلالات الالفاظ في باب الادلة لانها هي الدلالات التي تدل عليها هذه الادلة كما سيأتي ان شاء الله اثناء الشرح الحد والموضوع ثم الثمرة. الثمرة يعني ما الفائدة وما الغاية التي يطلبها طالب هذا العلم لا شك ان اهم ما يطلب طالب علم اصول الفقه هو تحصيل المسلك الصحيح في استنباط الاحكام الشرعية علم اصول الفقه قواعد وضوابط يرجع اليها الاستنباط الصحيح للاحكام الشرعية من الادلة وكيفية التعامل معها في حال اشتباہ التعارض او ارادة الترجيح وآما يحتاجه المجتهد وما يتعلق باحکام المقلد وما يتبع ذلك من مسائل الفتوى والمفتی والمستفتی اذا هذه هي الثمرة الاهم في تحصيل او في اكتساب هذا العلم علم اصول الفقه ان تبني الاحکام على اصول صحيحة وعلى قواعد منضبطة مبنية على تأصیل صحيح طالب العلم بحاجة ماسة في كل زمان الى علم اصول الفقه لكنه في هذا الزمان هو اليه احوج وذلك لأن هذا الزمان المتأخر قد برع فيه كثير من اصحاب الشهوات والشهوات الذين حرفوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واخترعوا مسالك جديدة في استنباط الاحکام وانت ترى وتسمع كل يوم هؤلاء الذين يخرجون على الناس بفتاوی غربية واراء مختبرعة ترجع الى مسالك عقلانية عصرانية او الى اه ما يسمى بمنهج التيسير المعاصر وهو الذي يراد به تطوير الادلة الشرعية لاهواء وشهوات الناس وما الى ذلك من هذه المسالك ولا تنسى ايضا هؤلاء المخالفين لمعتقدي اهل السنة والجماعة فانهم ربما انكروا على ما يخترعونه ايضا من اصول في التعامل مع الادلة الشرعية ولذا فان طالب العلم بحاجة الى ان يضبط اصول الاستنباط الصحيح وان يضبط حدود المصطلحات التي قد يتذرع من خلالها اهل الاهواء ثمة مصطلحات من لم يضبطها فانه قد يدخل عليه الخل وقد يلبس عليه بسببها اهل الاهواء والانحراف فيسمعون المسلم اليوم كلمات جميلة براقة لكنها محمولة على غير محملها تبني عليها شواد الاراء اسمعوا كلمة المصلحة تسمع كلمة التيسير تسمع كلمة القطع والظن تسمع كلمة المتشابه والمحكم تسمع اه كلمة آآ المجاز تسمع اه امثال هذه المصطلحات فمثل هذه المصطلحات يجب ان تضبط في ضوء ما مضى عليه السلف الصالح وما عرفه علماء الاسلام الراسخين فهذه هي اهم اه ثمرة اه يطلبها طالب علم اصول الفقه ثم بعد ذلك الفضل ما فضل هذا العلم؟ لا شك انه احد العلوم الشرعية النافعة والمهمة لطالب العلم علم مفيد نافع مهم لطالب العلم كل ما جاء في الحديث على التفهه في الدين آآ افضل ذلك فانه يشمل ايضا آآ هذا العلم باعتباره الوسيلة للتتفهه في الدين لا يمكن ان تكون فقيها وانت لا تعرف اصول الفقه لا يمكن ان تعرف كيفية استنباط الاحکام الشرعية من الادلة وفق المنهج الصحيح دون ان تعرف اصول الفقه اذا هو علم نافع مفيد لطالب العلم جدا بل انه لا يقتصر نفعه للفقيه بل حتى غيره من آآ من يطلب غير الفقه من العلوم فانه في امس الحاجة الى علم اصول الفقه بل هم المفسر مثلما بحاجة ماسة الى ان يتفهه في هذا العلم فكيف سيفسر وكيف سيسنبط الاحکام والفوائد من الآيات دون ان يتسلح بادوات ذلك وهذا مرجعه الى علم اصول الفقه ضمن ما يرجع اليه اه احتياج المفسر كذلك المحدث الذي يريد ان يتفهه في الحديث هو في امس الحاجة الى هذا العلم كذلك العقدي طالب علم الاعتقاد هو ايضا بحاجة الى هذا العلم. وذلك من حيث النظر بادلة العقيدة والتعامل معها وحملها على وجهها واستنباط المسائل العقدية هذا كله يحتاج الى ان يكون عنده ملكة اصولية كذلك في جانب الرد على المخالفين علم اصول الفقه من اనفع ما يكون في هذا الباب فالاصولي المتمكن يستطيع ان يجاج المخالفين في الاعتقاد فينتفع بما يذكره الاصوليون في قوادر العلة مثلا في مباحث القياس في رد القوالي المخالفة من جهة قلب الدليل او من جهة المعارضة او ما شكل ذلك من هذه المسالك. المقصود انها هذا العلم من انفع ما يكون لطالب العلم ثم بعد ذلك النسبة ما نسبة هذا العلم الى اه العلوم الاخري النسبة هي انه اولا احد العلوم الشرعية وثانيا هو اصل للفقه يعني انما تستفاد معرفة الاحکام الشرعية العملية من خالله فهو للفقه كمصطلح الحديث للحديث وكأصول التفسير للتفسير يتبع ذلك معرفة الواقع يعني الذي ابتكر التأليف في هذا العلم

المشهور بل المجمع عليه عند العلماء ان واسع هذا العلم هو الامام الشافعي رحمة الله وكان سبب ذلك طلب من الامام عبدالرحمن ابن مهدي الامام الناقد المحدث المشهور فالله بناء على طلبه هذا الامام الجليل الف رسالته المشهورة هذا الكتاب العظيم الرسالة هو اول ما الف في علم اصول الفقه الفه الشافعي رحمة الله اولا في العراق ثم لما نزل مصر اعاد

تأليف الكتاب مرة اخرى والكتاب الذي بين ايدينا الان هو الرسالة الجديدة اما القديمة فانها قد فقدت هذا الكتاب من احسن كتب اصول الفقه ومن انفعها لطالب العلم وقد تناول فيه

الشافعي رحمة الله جملة من مباحث اصول لم يستوعب مباحث اصول انما تناول جملة طيبة منها كمبث حجية السنة وتثبت خبر الواحد وبعض مسائل النهي والتاسخ والمنسوخ وما الى ذلك من المسائل التي اه بينها في هذا الكتاب رحمة الله اه ولم يكن هذا هو الكتاب الوحيد للشافعي رحمة الله في اصول فله ايضا كتاب اخر في جماع العلم وفي احكام القرآن وقد تضمن ذلك جملة من المباحث الاصولية

ولكن كتاب الرسالة كتاب موضوع في اصول الفقه مشتمل على جملة كبيرة دون فيه رحمة الله القوانين التي يرجع اليها في استنباط الاحكام وان كان الكتاب اشمل من ذلك ايضا

يعني الكتاب كتاب رواية فيه احاديث مروية بالاسناد والكتاب كتاب فقه فيه بحث لمسائل تفصيلية مثل بها المؤلف رحمة الله والكتاب ايضا مفيد في اللغة ففيه بحث لمسائل لغوية وهذا

وكذلك في مصطلح الحديث حتى قيل ان هذا الكتاب اول ما الف في مصطلح الحديث ايضا وينبغي ان تتنبه الى ان اصول الفقه كعلم مدرك موجود قبل الشافعي ولا شك

فاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يبنون فتاویهم اه تقديراتهم في الاحكام الفقهية على اصول الفقهية لا شك في ذلك ولا ريب انما ميزة الشافعي رحمة الله انه دون هذه القوانين

وهذه القواعد وهذه الضوابط وحقائقها وجعلها في كتاب يرجع اليه فهو لاصول الفقه كالدؤلي لعلم النحو وكان خليل لعلم العروض وهكذا هذا بالنسبة للواضع بعد ذلك آآ يأتي الاسم اسمه

هذا آآ العلم لا شك انه اصول الفقه او علم اصول كما مر سابقا اما الاستمداد فالمراد بذلك المواد التي آآ استمد منها علم اصول الفقه يعني ما هي المعلومات

التي احتاجها مدون علم اصول قبل ان يدون هذا العلم لابد ان يستحضر اشياء قبل ان يدون هذا الفن وهذا العلم علم اصول الفقه كما قد علمت علم شرعى اذا هو مستمد اولا

من استقراء ادلة الكتاب والسنة هذه المسائل المبحوثة في علم اصول مستمد اولا من استقراء نصوص الكتاب والسنة ثانيا مستمد من اللغة العربية بل اكثر مسائل اصول الفقه هي في الواقع

مسائل ترجع الى لغة العرب سواء تعلقت الالفاظ من جهة معانيها او من جهة كونها مركبة يعني فيما يرجع الى علم النحو او باعتبارها مفردة يعني ما يرجع الى علم الصرف او ما يرجع الى علم البلاغة اكثر مسائل اصول الفقه ترجع الى لغة العرب ولا غروة في هذا فان اصول الفقه يبحث في الادلة الاجمالية والادلة الاجمالية رأسها كتاب الله

ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لم يكونوا الا بلغة العرب ايضا مما يستمد منه علم اصول الفقه اثاروا السلف الصالحة وعلى رأسهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

كثير من القواعد والاصول والضوابط في هذا الفن انما استفیدت من اثار السلف رحمهم الله رابعا علم الاعتقاد وذلك من جهة ان مسائل اصول الفقه ترجع في بعض جوانبها الى قضايا عقدية

فمثلا البحث في القرآن وكيفية الاستنباط منه مبني على ثبوت انه حجة وذلك باثبات انه كلام الله كذلك البحث في السنة النبي صلى الله عليه وسلم مبني على كونها حجة

وان النبي صلى الله عليه وسلم يجب اتباعه وان كلامه وحي وانه لا ينطق عن الهوى وانه معصوم في تبليغ الرسالة وما الى ذلك من هذه المسائل التي هي في حقيقتها مسائل عقدية

اذا من جملة ما يستمد منه هذا العلم علم الاعتقاد ايضا بعد ذلك حكم الشارع هذا الفن توارد اهل العلم على ان حكمه هو فرض الكفاية يعني انه يجب على الكفاية

تعلم هذا العلم لابد ان يكون في الامة آآ من افرادها من تحصل به الكفاية يرحمك الله في دراسة او في آآ ادراك علم اصول الفقه اخيرا المسائل وقد ذكرها ذكرناها قبل قليل فيما يتعلق بالموضوع

هذه هي مبادئ علمي اصول الفقه وقبل ان ندخل ايضا في مسائل هذا المتن احب ان انبه تنبیهات قد يكون فيها فائدة طالب علم اصول الفقه هذه فوائد في دراسة هذا العلم

مستفادة من خلال التأمل والبحث بكتب هذا العلم او لا ينبغي عليك يا طالب العلم ان تتنبه الى التغرات العقدية في كتب اصول الفقه علم وصول الفقه علم كتب فيه اهل السنة وكتب فيه غيرهم ايضا بل ان كتاباتي غيرهم فيه اكثر من كتابات اهل السنة المحسنة وبالتالي فينبغي عليك وانت تقرأ ان تعرف عقيدة من تقرأ له وان تكون ذا فهم واراك للمواضع التي يخطئ فيها الاصوليون تجد مسائل آآ يخطئ فيها من يخطئ من يمؤلف في هذا الفن وقد يكون هذا عن جهل منه وعدم ادراك وقد يكون نصرة منه لعقيدته التي يتحمس لها تجد مسائل تتعلق بالامر مثلا اه وعلاقته بالارادة تجد مسائل تتعلق القرآن من جهة كونه كلام الله عز وجل تجد مسائل تتعلق بقضايا الحكمة لا سيما في مسائل العلة في باب القياس وامثل ذلك من مسائل عقدية قد تكون واضحة وقد تكون دقيقة آآ ولذا فاذا كنت مبتدأ في هذا الفن فالوصية ان تقرأ الكتب الصافية في هذا العلم وآآ هي بحمد الله موجودة ومتيسرة لطلاب العلم ومنها كتابات اه لعلماء جاؤوا بعد الشافعي اه كتبوا في علم اصول الفقه كتابات نافعة على منهج اهل السنة والجماعة وقد تكون هذه الكتابات موافقة لمنهج اهل السنة والجماعة جملة وتفصيلا ولربما ايضا تكون قد وقعت بعض الدقائق لكن في الجملة كتاباته موافقة لمعتقد اهل السنة والجماعة ومن آآ احسن تلك المؤلفات التي ينبغي ان تحرص عليها ما دونه شيخ الاسلام رحمة الله في موضع من كتبه وكذلك تلميذه ابن القيم والعصر الحديث ولله الحمد توجهت همة كثير من اهل العلم المعاصرين الى التأليف في اصول الفقه والكتابة فيه في ضوء معتقد اهل السنة والجماعة ومن احسن الكتب التي اوصيك بقرائتها والعنابة بها وان تكثر المطالعة فيه كتاب مذكرة اصول الفقه للشيخ العلامة محمد الامين الشنقيطي رحمة الله فانه كتاب متين آآ فيه من جودة التحقيق ما يتميز به عن كثير من الكتب اضافة الى انه كتاب صاف عقديا فمثل هذا الكتاب يعني ينبغي ان يكون لك به صلة ايضا من الوصايا او الفوائد المتعلقة بهذا العلم تنبه الى صحة القواعد الاصولية آآ ولا تعتمد كلما يقال انه قاعدة اصولية وهذا شيء لا يختص آآ هذا العلم فكل العلوم فيها آآ صحيح وفيها ما هو دونه وفيها راجح وفيها مرجوح كذلك هذا العلم فمن مسائل اصول الفقه ما يقال انه قاعدة والواقع انه قاعدة لم تبني على اساس صحيح تجد مثلا طائفه من الاصوليين يقررون ان خبر الواحد اذا كان راويه غير فقيه فانه لا يقبل الخبر اذا خالف القياس مثلا وبنوا على هذا رد جملة من مرويات ابي هريرة رضي الله عنه وهو من افقه الصحابة رضي الله عنه آآ تجد مثلا آآ طائفه من المسلمين يقدعون قاعدة فيقولون ان خبر الواحد فيما تعم به البلوى لا لا يقبل هذه قاعدة غير صحيحة بل حديث النبي صلى الله عليه وسلم متى صح فانه على الرأس وعلى العين ولا بد على كل مسلم من ان يقبله وان يسلم بما جاء به ايضا من الفوائد وهو الامر الثالث آآ اجعل همتك في تحقيق الخلاف المثير دون غيره من مسائل اصول الفقه ما فيه خلاف طويل ولكن عند التحقيق لا ثمرة من ورائه فمثل هذه المسائل اوصيك بالاسترسيل فيها لئلا يطيع عليك الوقت والجهد انما اجعل همتك في تحقيق المسائل التي الخلاف فيها مثير وهذا يحتاج منك الى ان يكون عندك دربة وآآ رسوخ في هذا العلم وهذا يكون على اه من الايام والليالي وصية او فائدة رابعة احرص على تطبيق ما تعلمه من قواعد اصولية ان كنت تريد ان تكون فقيها لا يكفي ان تتعلم اصول الفقه ثم تقف علم الفقه علم الله يعني من علوم الله ليس من العلوم المقصودة لذاتها انما هو مقصود لاجل تحصيل الاحكام الشرعية وحسن الاستنباط من الادلة الشرعية وبالتالي فان من يدرس هذا العلم ثم لا يستفيد منه بعد ذلك في التطبيق حين النظر في الادلة او في كتب الفقهاء فانه ما استفاد الفائدة المرجوة كالذى يدرس علم المصطلح مثلا ثم لا يصبر المرويات ولا يطبق ما قرأه على آآ الاسانيد اذا احرص على ان تهتم بهذه القضية وهذا تستفيد تستفيده كثيرا من كتابات العلماء الذين اعتنوا بابراز التطبيق الاصولي على الفقه كابن عبد البر مثلا في التمهيد في الاستذكار كابن قدامة مثلا في المغني كالشوکاني في نيل الاوتار واوضح من اولئك جميعا ابن دقيق العيد في شرحه على العمدة في احكام الاحكام فهو من اميز

وابرز العلماء الذين احسنوا تطبيق القواعد الاصولية على اه ما يستفاد من الاحاديث او الامر الخامس فرق يا طالب هذا العلم بين منصوصات الائمة والتخريجات على اقوالهم ربما تجد من يكتب في هذا العلم من متقدمين او متأخرین من ينسب الى الائمة اقوالا ليست هي من اقوالهم انما هي محروجة عليها بل ربما اقوالهم تعارضها آخذ مثلا على هذا ينسب كثير من الاصوليين الى ابی حنیفة رحمة الله والى صاحبيه آ محمد وابي الحسن او محمد وابي يوسف ينسبون اليهم ان خبر الواحد لا يقبل فيما تعم به البلوى ذكر ابن القیم رحمة الله في كما في مختصر الصواعق ان هذا كذب عليهم بل هذا من اقوال او علماء المذهب ليس من کلام هؤلاء الائمة. واول من قال بهذا عيسى ابن اباه اذا لا بد ان تتبه الى ما ينسب الى الائمة هل هذه النسبة صحيحة؟ وهل هذا منصوص کلامهم او هو مخرج على کلامهم وبالتالي هل هذا تخریج تخریج صحيح او غير صحيح ايضا آ فائدة سادسة آ تتبه بارک الله فيك بالخلافات الاصولية الى خلاف من يعتبر خلافه والى من لا يعتبر خلافه كذلك الى النسبة الى الجمهور فان کتب الفقه او کتب الاصول كما قد ذكرت لك قد الفك فيها كثیر من آ المخالفین لمعتقد اهل السنة والجماعة وبالتالي هم يتکلمون عن اصولهم لا عن اصول اهل السنة والجماعه لا يخفاك ما ذكر ابن خلدون رحمة الله في المقدمة ان اركان هذا العلم هي البرهان لابي المعالى الجویني المستتصفی للغزالی العهد للقاضی عبد الجبار والمعتمد لا بالحسین البصیری. لاحظ کتابان او اشعریان وكتابان معتزیان ثم جاء الرازی في المحصول والامدی في الاحکام فلخص هذه الكتب وهذا من اشهر کتب اصول الفقه اذا في مثل هذه الكتب وعليها اعتمد کثیر من الاصوليين ربما تجد النسبة الى الجمهور يقول هذا قول الجمهور او وقع خلاف الواقع ان خلاف اهل الاهواء غير معتبر فتبه الى هذه المسائل ربما تجد في کتب الاصول آ ذكر خلاف والسلف مجتمعون على خلافه فينبغي ان تتبه الى مثل هذه الدقائق ايضا او امر اخیر وفائدة اخیرة ووصیة اخیرة وهي ان علم اصول الفقه يحتاج منك الى منهجیة في دراسته او لا اخوتك ابدا بل ارى ان عزوف بعض طلاب العلم عن دراسة هذا العلم لظنهم انه علم صعب وعلم دقيق او لا يقدر عليه كل احد وما الى ذلك هذا علم آ يلتد به طالبه وفيه شحد للعقل و فيه تنظیم للفک او الحاجة اليه ماسة وسوف تجد فائدته اذا احسنت دراسته ولكن يحتاج هذا العلم الى ان تدرج فيه تدرجا علميا منهجیة فلا يصلح ان تهجم على کتب فتقرا فيها وتدرسها وتطالعها وانت لست مؤهلا لذلك انما اخذ هذا العلم بالتدريج فابدا بالكتب الميسرة ثم ارتقي بعدها الى ما فوق ثم ما فوق حتى يصلب عودك وتقف فيه يعني في هذا العلم على ارض صلبة اما الذي يخوض في هذه آ کتب ويختبط فيها آ دون تمییز بينما يناسبه وما لا يناسبه من حيث مستوى العلمي فانه في الغالب سيقع فيه اوسيقع له شيء من التشويش فالنصیحة في كل العلوم ان تسلک آ مسلکا منهجیا صحيحا تستفیده من سبقك في هذا العلم واخض ما ينبغي ان تعتنی به في منهجیة في العلوم هو علم اصول الفقه او كنت اود ان نأخذ جملة من اه